**المحور الثالث: مظاهر الفساد:**

تتجلى ظاهرة الفساد بمجموعة من السلوكيات والمظاهر التي يقوم بها بعض من يتولون المناصب العامة، والتي تتنوع ولكن بعضها أكثر استشراء عن البعض الآخر.

وسنحاول استعراض أكبر قدر معروف ومحسوس من مظاهر الفساد الإداري، وإن التسلسل الآتي يعتمد على أهمية الصورة ودمى انتشارها وعلى النحو التالي:

**1-الرشوة:**

إنَّ لغة الرشوة مشتقة من الرشا" وهو الحبل الذي يستعان به لإخراج الماء من البئر، أو "الحجر" الذي يوضع في فم المتكلم لمنعه من النطق، وهكذا تعتبر الرشوة وسيلة للوصول إلى هدفٍ شخصي.

أمّا المعنى الفقهي فيشير إلى أنّ الرشوة هي ما يعطيه شخص معني لصاحب سلة أو قاضٍ يسمّى الموظف التي يستلم الرشوة (المرتشي) أما دافع الرشوة (الراشي) وفي حال وجود شخص ثالث وسيط بينهما يسمى الرائش .

ولابد من الإشارة إلى أنَّ الرشوة ممكن أن تقدم بشكلٍ نقدي أو بشكل عيني، وممكن أن تقدم بشكلٍ مباشر آو بشكلٍ غير مباشر من خلال الأصدقاء أو المقربين جدًا من الموظف مثل الزوجة والأبناء لغرض التمويه وعدم لفت الانتباه.

وتجدر الإشارة إلى أنَّه كثيرًا ما يكون هناك خط غائم فيما بين الرشوة غير المشروعة والمتبرعات السياسية المشروعة، ففي الولايات المتحدة الأمريكية تتجلى هذه الصورة في الحالة التي يتم فيها اختيار المتعاقدين على أساس تبرعاتهم للحملات الانتخابية (عادة ما تكون قانونية) على طول الطريق من البلديات صعودًا إلى الحكومة الاتحادية.

وعليه يمكن القول أنَّ الرشوة هي قيام شخص بدفع أموال نقدية أو عينية إلى شخص آخر بقصد قيام الشخص الثاني بتفضيل الأول على آخرين، أو قيامه بالتجاوز على الأنظمة أو القوانين بهدف إنجاز ما يريد الأول، ومما تقدم يتبين أنّ أهم الدوافع من وراء دفع الرشوة هي ضمان المواطن إنجاز معاملته بأقصر وقتٍ ممكن وبأقل جهدٍ إنجاز معاملة لا تتوفر فيها الشروط القانونية.

وضمن السياق ذاته نرى أنَّ أسباب بروز الرشوة واتساع نطاق تداولها يعود جملة من العوامل، من أهمها: تعقيد الإجراءات الإدارية ، التطبيق غير العملي وغير المنطقي للتعليمات واللوائح، طول الذيل الإداري لبعض الأجهزة الإدارية، غياب الأدلة التنظيمية التي ترشد المواطن إلى خطوات إنجاز المعاملة ممّا يؤدّي إلى خضوعه لاجتهادات وضوابط بعض الموظفين والتي غايتها وضع العراقيل أمام إنجاز المعاملة. إنَّ جملة الأسباب المذكورة أعلاه تجعل المواطن أمام خيار دفع الرشوة ضمانًا لسرعة الإنجاز وتقليل الوقت والجهد المصروف، فضلاً عن أنَّ أخطر ما في الرشوة أنّها حازت على مشروعية شبه رسمية، وحتى في الثقافة الشعبية حازت على قدرٍ معتبر من قبول العامة، وتكاد أن تصبح واحدة من ملامح الدول النامية عمومًا.

وتجدر الإشارة هنا إلى أنَّ من المعايير الهامة التي أقرها الإسلام المبدأ الاقتصادي الذي يقرر المساواة بين الأجر والإنتاجية، حتى لا يكون هناك إثراء بلا سبب، ولا يكون هناك غبنًا في الأجر، وهي من صور الفساد في المجتمعات المعاصرة، فعندما يعرف الفرد مقدمًا أنَّ الأجر الذي سيتقاضاه يعادل إنتاجيته الحقيقية (الإنتاج الحدي النقدي/ مستوى الأسعار أو سعر المنتج الذي يساهم فيه) فإنَّ جهده واهتمامه سينصرف إلى زيادة إنتاجيته بهدف زيادة أجره، وإذا اختل هذا المبدأ فإنَّ الحرص على الحصول على المال من مصدرٍ آخر غير العمل سيزيد وسيشتهر حصول الأفراد على دخول لا تستند إلى العمل، ولهذا فإنَّ الإسلام أقر بمبدأ المحاسبة للعمال، وسؤالهم عن مصدر هذا المال حيث أنَّ ثروة الفرد في الإسلام إمَّا أن تأتي من الإرث أو مدخراته المتراكمة، وقد روي عن النبي الأكرم صلى الله عليه وسلم أنّه استعمل رجلاً على الصدقات، فلما جاء قال هذا لكم وهذا أهدى إلي فقام علي السلام خطيبًا فحمد الله وأثنى عليه، وقال ((ما بال العامل لبعثه فيجيء فيقول هذا لكم وهذا أهدى إلي إلا جلس في بيت أمه أو أبيه فينظر أيهدى له أم لا، لا يأتي أحدٌ منكم بشيء من ذلك إلاَّ جاء به يوم القيامة إن كان بعيرًا فله رغاء أو بقرة فلها خوار أو شاة، اللهم هل بلغت اللهم فاشهد)).

**2-الوساطة والمحاباة Wasta & Favorisation:**

وهي مظهرٌ شائع في الدول النامية بالذات، وإن كانت الدول المتقدمة لا تخلو منه أيضًا، وقد يكون مستمدًا من مكانة الشخص الاجتماعية أو السياسية، فيصبح قادرًا على توجيه قرارات الآخرين بشكلٍ يتناسب مع مقاصده وأهدافه متجاوزًا القوانين والأنظمة ليعطي الحقوق لغير أصحابها ومنح مزايا لفئات دون أخرى.

أمَّا المحاباة فهي تساهل الموظف مع أقاربه ومعارفه على حساب الأنظمة والتعليمات التي تحكم سير عمله أو أن يعطيهم الأولوية في إنهاء معاملاتهم والاستفادة من خدمات دائرته قبل غيرهم.

ويمكن الإشارة إلى بعض الملاحظات حول الوساطة والمحسوبية كالآتي:

1. هناك قناعة لدى الغالبية العظمى من الناس بأنَّ الوساطة والمحسوبية تشكّل نوعًا من الفساد الإداري يجب التخلص منه إلاَّ أنَّ هناك قناعة موازية بالحاجة إلى الوساطة لغرض تسهيل إنجاز الأعمال والمعاملات.
2. رغم عدم القناعة بالوساطة والمحسوبية إلاَّ أنَّ الأغلبية يتوسطون ويوسطون ويقبلون الوساطة.
3. تشكّل الوساطة للأصدقاء والآخرين مدخلاً لزيادة النفوذ والاندماج مع المجتمع وتحسين العلاقات مع الناس وهذا يعطي للشّخص الذي يقوم بالوساطة دورًا اجتماعيًا ووجاهة وهيبة الناس وهذه إشكالية يجب معالجتها.
4. رغم القناعة أنّ المعاملات في الجهاز الحكومي يمكن أن تنجز دون وساطة لكن فقدان الثقة بالجهاز الإداري الحكومي وكفاءته تصبح مبررًا للجوء للوساطة.
5. لعلّ أهم أسباب اللجوء إلى الوساطة والمحسوبية هو غياب الديمقراطية والتخلف الإداري والعشائرية والشكلية والأفق الضيّق في التعامل.

**3-سوء استغلال السلطة أو المنصب العام.**

تعرّف السلطة بأنَّها الحق في إصدار الأوامر ومتابعة تنفيذها والمحاسبة عليها، ويوجد في السلطة جانبان أولهما ضرورة امتلاك القوة من مصادر مختلفة والأمر الآخر هو النفوذ، أي قدرة التأثير على الآخرين.

كما وتندرج تحت هذا المظهر من الفساد الإداري العديد من الأنماط السلوكية الفاسدة مثل الحصول على أموال الدولة والتصرف بها من غير وجه حق تحت تسميات مختلفة وعدم الالتزام بمواعيد العمل وعدم الاستغلال المناسب لوقت العمل،وكشف أسرار العمل، والتهاون في أداء المهام المنوطة بهم والتقصير في تحقيق أهداف المنظمة وخدمة المواطنين، والإهمال المقصود للمعدّات والأدوات المستخدمة في العمل، وكذلك التعسّف والتشدُّد ومنح المزايا والهبات دون وجه حق أو التغاضي عن أخطاء المقرّبين والتساهل معهم.

**4-الاختلاس والسرقة والاحتيال Emberzziement, Staqling, Decception:**

هو من قبيل السطو على النقود أو أشياء أخرى ذات قيمة تعود إلى المال العام من قبل أناس رسميين يعمدون إلى إساءة استغلال مواقع المسؤولية التي يتحملونها .

كما أنَّ السرقة هي قيام الموظَّف بسرقة أموال نقدية أو عينية من التي ليست تحت مسؤوليته وإنَّما تحت مسؤولية آخرين. أمَّا الاختلاس فيعني قيام الموظف بسرقة أموال نقدية أو عينية من التي تحت مسؤوليته أو التي في ذمته (مثل أمين المخزن والمحاسب) عن طريق التلاعب والتزوير أو التحريف بالسجلات أو القوائم الخاصة بها.

وتجدر الإشارة إلى كلام سيد البلغاء والفصحاء أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه حين صنف السارق بقوله:( السارق صنفان، سارق لمهنة وسارقٌ لحاجة، أمَّا السارق لمهنة فتقطع يده أمَّا السارق لحاجة فيقطع رأس السلطان) وأما بالنسبة للاحتيال فهو السلوك الوظيفي الفاسد الذي أخذ يحظى بالاهتمام الواسع لخطورته وأثره في نشاط وعمل المنظمات العامة والخاصة،والذي عُرف بأنَّه استخدام شخص ووظيفته في تحقيق الثراء لنفسه من خلال سوء الاستخدام المتعمد واستغلال موارد وموجودات وأصول المنظمة التي يعمل بها لتحقيق مصالحه الشخصية.

**5-التهرب الضريبي والجمركي Taxry Clud:**

ويقوم بمثل هذا السلوك الفاسد رجال الأعمال، فهؤلاء يدفعون الرشاوى للمسؤولين الحكوميين بغية حصولهم على تخفيض ضريبي أو إعفاء ضريبي لفترة طويلة نسبيًا، أو تخفيض الرسوم الجمركية أو إعفائهم من دفع الرسوم وفق استثناء أو تلاعب على القوانين.

**6-الابتزاز Blakmail**:

هذا النوع من الفساد الإداري يمارس من قبل الإداريين والعاملين وخاصة في الأجهزة التي تمارس أنشطة سيادية مثل الأجهزة الأمنية بكافة أنواعها واللجان الانضباطية ولجان التفتيش والرقابة على الأسعار والمسؤولين في الجمارك وغيرها، وعادة ما تدفع هذه المبالغ تحت التهديد لدفع الضرر الجسدي أو النفسي أو الإساءة إلى السمعة، وهي تدخل في إطار تلفيق التهم ، فالبريء يدفع ثمنًا باهظًا لسمعته وإنسانيته وحريته والتي يفترض أن لا يدفعها لكونه بريئًا[[1]](#footnote-2).

وتجدر الإشارة إلى أنًّ الأجهزة التي تمارس غالبًا ما تكون هي المسؤولة عن حماية الناس وأموالهم.

**10-الغش والتدليس Cheat:**

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من غشّنا فليس منا)). لقد حرمت القوانين السماوية والوضعية هذا السلوك المنحرف، وفرضت عقوبات عليه، حتى إنّ بعض هذه العقوبات يصل إلى العزلة والقطيعة للشخص الممارس للغش، وفي الحياة العملية والعلاقات بين الشركات نجد حالات لغش تجاري وصناعي وحين يتجسد في التلاعب بتركية ومكونات المواد ومحتويات المنتجات على اختلاف أنواعها وكذلك يشمل الغش في الأوزان والمكاييل والأسعار والعمولات...الخ، ومن الملاحظ أنَّ حالات الغش لا تشمل ميدان التجارة وحده، بل في اختصاصات أخرى مثل الطب والمحاماة وأساتذة الجامعات والمهندسين والسياسيين والعسكريين وغيرهم.

**11-الحصول على منفعة حكومية :**

عندما تكون الحكومة مشترية أو متعاقدة، تكون هناك أسباب عديدة لرشوة المسؤولين، فأولاً قد تدفع شركة ما لكي تدرج في قائمة مقدّمي العطاءات المؤهلين، وثانيًا قد تدفع الشركة لكي تجعل المسؤولين يضعون شروط العطاءات بشكلٍ يجعل الشركة الفاسدة هي المرد الوحيد المستوفي للشروط، وثالثًا، قد تدفع الشركة حتى يقع عليها الاختيار لفوز بالعقد، وأخيرًا ما عن يتم اختيار الشركة فقد تدفع للحصول على أسعار ضخمة أو لكي تتحايل على الإهمال في الجودة.

وكثيرًا ما تبيع الحكومات سلعًا أو خدمات بأقل من أسعار السوق وكثيرًا ما توجد أسعار ثنائية، سعر حكومي منخفض وسعر سوق حر أعلى، وحينئذٍ تدفع الشركات الرشاوى للمسؤولين للتوصل إلى الحصول على الإمدادات الحكومية لأرخص من سعر السوق، ففي الصين مثلاً تباع الكثير من المواد الخام بأسعار الدولة المدعمة وبأسعار السوق الحرة على حدٍ سواء[[2]](#footnote-3).

**12-الحصول على وظيفة حكومية Governmentalety job:**

عندما يصبح الفساد متغلغلاً في المجتمع، تصبح الوظائف والمناصب حسب موقعها في الجهاز البيروقراطي من الأصول الثمينة، وهنا ينشأ طلب ٌ مشتق على الوظائف والمناصب الحكومية أي يصبح لكل موقع (ثمن) يناسب المكانة الوظيفية، وحسب المكان الجغرافي الميداني والأخطر من ذلك أنَّ هذه الحالة قد لا تقتصر على الوظائف الحكومية ، بل قد تصل إلى انتخاب ممثلي الشعب في المجالس المحلي والنيابية .

**13-تفويض الصلاحيات لموظفين غير أكفاء مع العلم المسبق بعدم كفاءتهم:**

وهو يشمل مجمل الممارسات المتعلقة بوضع الشخص غير المناسب في موقعٍ إداري مهم، وكذلك وضع المؤهلين في غير أماكنهم التي يفتر أن يكونوا قد أهّلوا من أجلها، إنَّ هذا الإجراء المتعمد يمكن أن يؤدّي إلى حالات فساد كبير يمكن أن يعمم ويشل من قدرة الموارد البشرية في أي مجتمع من المجتمعات ويمنعها من القيام بدورها في تنمية قدرات المنظمات العامة منها والخاصة.

**14-التستر على الفاسدين الكبار:**

تحصل هذه الحالة عندما توفر الحماية لمسؤولين تنفذين عند ممارستهم نوع أو آخر من أنواع الفاسدين الإداري، ويتم إظهار الأمر وكأنَّ المتورطين هم من المسؤولين الأقل مرتبة وظيفيًا[[3]](#footnote-4).

**15-التضليل الإعلامي الشمولي:**

إنَّ ممارسات وسائل الإعلام يمكن أن تكون بشكل تحريف حقائق وهدم القيم وتكريس حالة التخلف الثقافي والفكري ومصادرة الحرية وشيوع مبدأ عدم المساواة، وتؤدِّي بالتالي إلى اهتزاز قواعد العدالة الاجتماعية في المجتمع وتؤدِّي إلى فسادٍ مضاعف واسع النطاق، ويمكن أن يكون الفساد الإعلامي بالتواطؤ أو حجب المعلومات أو عرضها بأسلوب هامشي بحيث يداري موقع الفاسدين الوظيفي أو نفوذهم السياسي.

1. نفس المرجع.ص42. [↑](#footnote-ref-2)
2. علاء فرحان طالب.علي الحسين.الفساد الإداري و المالي.مرجع سابق.ص51. [↑](#footnote-ref-3)
3. علاء فرحان طالب.علي الحسين.الفساد الإداري و المالي.مرجع سابق.ص53. [↑](#footnote-ref-4)